[302] الصلوة والسلام: إنا أهل البيت لا تحل لنا الصدقة، وروي أنه عليه السلام رأى تمرة ملقاة فقال: لولا أني أخشى أن تكوني من تمر الصدقة لأكلتك، وقال عليه السلام لفضل بن عباس لما طلب العمالة على الصدقات: أما في خمس الخمس ما يغنيكم عن أوساخ الناس؟ وأما صدقة التطوع فإن النبي صلى ا عليه وآله ما كان يقبلها، لأنه رد صدقة سلمان فلما حمل فيما بعد وقال هذا هدية، قبلها وأكلها، وأكل من لحم من تصدق على بريدة وقال هو لها صدقة، ولنا هدية، وهل كان للتحريم أو الاستحباب؟ قيل فيه قولان أصحهما أنه على وجه الاستحباب. فأما أهل بيته فالصدقة المفروضة محرمة عليهم من غيرهم عندنا، ولا يحرم من بعضهم على بعض، والفقهاء يطلقون ذلك. وأما صدقة التطوع فلا تحرم عليهم من غيرهم عندنا وعندهم: روي أن الحسن عليه السلام أخذ تمرة من الصدقة المفروضة فأكلها فقال النبي صلى ا عليه وآله كخ كخ يعني ارم بها. وأما التطوع فحلال لهم بلا خلاف: روي أن جعفر بن محمد عليه السلام كان يشرب من السقايات التي بين مكة والمدينة فقيل له في ذلك، فقال إنما حرمت علينا الصدقة المفروضة. فإذا ثبت هذا فالمعنى بأهل بيته بنو هاشم خاصة، هم ولد أبي طالب والعباس وأبي لهب وليس لهاشم عقب إلا من هؤلاء، وأضاف قوم من المخالفين بني عبد المطلب وجميع ولد عبد مناف، وهم أربعة هاشم، والمطلب، ونوفل، وعبد شمس، وكذلك قولهم في سهم ذي القربى، والصحيح الأول، لإجماع الفرقة على ذلك. فأما آل الرسول الذين نذكرهم في التشهد، فقد قيل بنو هاشم وبنو عبد المطلب وقيل هم المؤمنون كلهم، وآل الرجل أتباعه وأشياعه وأنصاره قال ا تعالى " أدخلوا آل فرعون أشد العذاب " (1) وعندنا أن آل النبي صلى ا عليه وآله هم أهل بيته خاصة الذين هم ولده، الذين أذهب ا عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا. _____ (1) غافر: 46.
